Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences Volume (5), Issue (2) October (2024)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://www.iasj.net/iasj/journal/419/issues
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها كلية الفارابي الجامعة

مرويات الامام محمد بن الحسن الشيباني في الرقيات الواردة في كتاب فتح القدير دراسة فقهية

أ.م.د رائد كريم مهيدي الجرنان
تدريسي في كلية الإمام الأعظم/ الجامعة
د. احمد حمادي عباس العلواني
تدريسي في وزارة التربية

The Narrations of Imam Muhammad ibn al-Hasan al-Shaybani on Ruqyas in the Book "Fath al-Qadir": A Jurisprudential Study

Dr. Raed Kareem Mhaidi Al-Jarnan
Teaching in college Imam aladham The University
raaedkareem1@imamaladham.edu.iq
Dr. Ahmed Hammadi Abbas Al-Alwani
Teaching in Ministry of Education
ahmed٢٢٢٤٤٥٥٦٦٧٧٨٨@gmail.com

ملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة وتحليل مرويات الإمام محمد بن الحسن الشيباني المتعلقة بالرقيات، والتي وردت في كتاب "فتح القدير" للإمام ابن الهمام، وذلك من خلال إجراء مقارنة فقهية بين آراء الشيباني وآراء الفقهاء من المذاهب الأخرى. يركز البحث على استعراض المرويات وتحليلها في سياقها الفقهي، مع توضيح مدى تأثيرها في الفقه الحنفي وتطبيقاتها في الأحكام الشرعية، لتقديم صورة شاملة عن الموضوع وتوضيح مدى أهمية هذه المرويات في الفقه الإسلامي كلمات مفتاحية (الشيباني، المرويات، الرقيات، فتح القدير

Abstract

This research aims to study and analyze the narrations of Imam Muhammad ibn al-Hasan al-Shaybani related to *Ruqyah*, which are found in the book "Fath al-Qadeer" by Imam Ibn al-Humam. The study conducts a comparative fiqh analysis between the views of al-Shaybani and those of scholars from other Islamic schools of thought. The research focuses on reviewing and analyzing the narrations in their fiqh context, clarifying their impact on Hanafi jurisprudence and their applications in Sharia rulings, in order to provide a comprehensive understanding of the subject and highlight the significance of these narrations in Islamic jurisprudence.**Keywords:** (Al-Shaybani, Narrations, Ruqyah, Fath al-Qadeer).

المقدمة

الحمد لله الذي جعل الفقه نورًا نهتدي به في حياتنا، وميزانًا نزن به أعمالنا وأقوالنا، وسبيلًا نسلكه لتحقيق مرضاته، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، إمام الفقهاء وقدوة العلماء، الذي أرسى دعائم الشريعة الإسلامية، وبيّن لنا الحلال والحرام، وجعل من حياته وسيرته منهجًا نقتدي به في

فهم الفقه وتطبيقه. وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.**أما بعد:** فإن الفقه الإسلامي هو الركيزة التي تقوم عليها حياة المسلم، وهو العلم الذي يهدي إلى سبيل الرشاد، ويبين لنا الأحكام الشرعية التي تنظم علاقاتنا مع الله ومع الناس. فبالفقه نتعلم كيف نعبد الله حق عبادته، وكيف نتعامل مع الآخرين بالعدل والإحسان، وكيف نحل المشكلات التي تواجهنا في حياتنا اليومية.وفي هذا البحث، نتناول موضوع **مرويات الإمام محمد بن الحسن الشيباني في الرقيات الواردة في كتاب فتح القدير دراسة فقهية**، حيث نسعى من خلاله إلى استكشاف الجوانب الفقهية المتعلقة بموضوع البحث، وتقديم فهم أعمق للأحكام الفقهية بما يسهم في إثراء المعرفة الفقهية، وتقديم حلول شرعية للتحديات الحالية، مستندين في ذلك إلى مصادر الشريعة الإسلامية من القرآن الكريم والسنة النبوية، وإلى اجتهادات الفقهاء وآرائهم. نسأل الله أن يوفقنا في هذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين. إنه سميع مجيب.

مشكلة البحث:

تكمن إشكالية البحث في الحاجة إلى جمع وتحليل مرويات الإمام محمد بن الحسن الشيباني المتعلقة بالرُّقى، ودراسة كيفية استنباط الأحكام الشرعية منها وفقاً للمنهج الفقهي الحنفي. ويطرح البحث تساؤلات حول مدى تطبيق هذه المرويات في السياق الحالي، وكيفية توافقها مع المستجدات الطبية والشرعية في مجال الرقية.

أهداف البحث

: يهدف البحث إلى:

١. جمع وتصنيف مرويات الإمام محمد بن الحسن الشيباني.

2. بيان وتحليل هذه المرويات ودراستها من الناحية الفقهية وفقاً للمنهج الحنفي.

3. استنباط الأحكام الشرعية من مرويات الإمام الشيباني.

4. تقييم مدى تطبيق هذه الأحكام في العصر الحالي ومدى تأثير هذه المرويات على الفقه الإسلامي، دراسة فقهية مقارنة.

سبب اختياري للموضوع.

١. إبراز مكانة الإمام في الفقه الإسلامي فهو أحد أبرز تلاميذ الإمام أبو حنيفة، وله إسهامات كبيرة في تدوين وتطوير المذهب الحنفي.

٢. تقديم تحليل فقه حديث، فمرويات الإمام ليست مجرد نقل للأحاديث، بل تحمل في طياتها تفسيرات فقهية عميقة، وتحليلاً دقيقًا للأحكام الشرعية.

٣. إثراء المكتبة الإسلامية ببحوث جديدة فالبحث في مرويات الإمام يضيف بعدًا جديدًا للدراسات الإسلامية والفقهية.

٤. تشجيع الباحثين والأكاديميين على تناول موضوعات أخرى مماثلة، مما يثري البحث الأكاديمي ويعزز من جودة الدراسات الإسلامية المتخصصة.

الصعوبات التي واجهتني خلال البحث:

١. تحليل الفروق الفقهية: يحتاج الباحث إلى تحليل الفروق بين مرويات الإمام الشيباني ومرويات الفقهاء الآخرين لفهم تأثيرها الفقهي بدقة.

٢. التحديات اللغوية: التعامل مع النصوص الفقهية القديمة يتطلب معرفة جيدة باللغة العربية الكلاسيكية والمصطلحات الفقهية المستخدمة في تلك الفترة.

٣. الفهم للمعاني الدقيقة للكلمات والجمل في سياقها الأصلي قد يكون تحديًا، خاصة إذا كانت النصوص تحتوي على تعبيرات لغوية معقدة أو غامضة.

٤. جمع وتحليل المرويات يتطلب وقتًا وجهدًا كبيرين، مما قد يمثل تحديًا خاصة للباحثين الذين لديهم التزامات أخرى.

الدراسات السابقة:

بعد الاستقراء والبحث وجدت من حذا حذوي في الدراسة لمثل هكذا بحث وهو الأخ أ.م.د. محمد علي حسين بطي في بحثه الموسوم بـ (مرويات الامام محمد بن الحسن الشيباني في الكيسانيات الواردة في كتاب البناية للإمام العيني دارسة فقهية).

منهج البحث:

سار الباحث في بحثه على المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن، حيث يتم جمع مرويات الإمام الشيباني المتعلقة بالرقيات من المصادر الفقهية المعتبرة، وتصنيفها وتحليلها وفقاً للمنهج الفقهي الحنفي، كما سيتم الاعتماد على المنهج المقارن في تقييم هذه المرويات ومقارنتها بالمواقف الفقهية الأخرى.بهذه المقاربة، يسعى البحث إلى تقديم رؤية متكاملة حول مرويات الإمام محمد بن الحسن الشيباني في الرقيات، مما يسهم في تعزيز الفهم الفقهي لهذه المرويات ويقدم إضافة علمية للمكتبات الإسلامية.

المنهجية المتبعة في البحث:

نهج الباحث في بحثه على منهجية ثابتة أبينها من خلال ما يأتي:

١. القيام بجمع المسائل التي ذكرها الامام محمد في الرقيات من كتاب فتح القدير.

٢. دراسة هذه المسائل وبيان اقوال الفقهاء من غير الحنفية فيها مع ذكر الأدلة.

٣. التزمت بكتابة الآيات القرآنية التي استشهد بها بالخط القرآني ذاكراً موضع الآية من القرآن الكريم سورة ورقماً.

٤. وأما الأحاديث والآثار: قمت بتخريجهما وذلك بعزوهما إلى أحد كتب السنة المسندة، ذاكراً اسم الكتاب والجزء والصفحة ورقم الحديث الذي ورد فيها الحديث أو الأثر.

٥. أثبت اسم المصدر بدون بطاقة الكتاب في الهامش عند وروده، اعتمادا على المنهج القائل بعدم إيراد بطاقات المصادر والمراجع في الهوامش كاملة؛ خشية إثقال الهوامش، مكتفيا بإيراد البطاقات كاملة في فهرس المصادر والمراجع.

٦. نقل الاقوال من مصادرها الاصلية لكل مذهب من كتبهم.

خطة البحث:

اقتضت المادة العلمية ان يكون البحث مقسماً الى مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة.**المبحث الأول جعلته: لحياة الامام محمد بن حسن الشيباني، والتعريف بالرقيات، والتعريف بكتاب فتح القدير، وتضمن مطالب ثلاث:المطلب الأول: حياته الشخصية الذاتية والعلمية:**تناولت فيه اسم الإمام، ونسبه، وولادته، ونشأته، كما بيَّنت وظائفه العلمية، ومؤلفاته، ووفاته**المطلب الثاني: التعريف بالرقيات**.تناولت فيه الرقيات وتقسيم الحنفية المسائل الى ثلاث طبقات**المطلب الثالث: التعريف بكتاب فتح القدير**. خصَّصته لتعرف على كتاب فتح القدير .**وأما المبحث الثاني تضمن:** المسألة الفقهية تقديم النية على الفرض. **وأما المبحث الثالث تضمن:** المسألة الفقهية ابتداء الطواف من الحجر .**وأما المبحث الرابع تضمن:** المسألة الفقهية طاف المجنب للزيارة ثم جامع.**وأما المبحث الخامس تضمن:** موت أم الولد بيد الغاصب.وأما **الخاتمة** فبيَّنت فيها خلاصة النتائج، وأهم المقترحات، وأسال الله تعالى الاتمام والتوفيق.

المبحث الأول: لحياة الإمام محمد بن حسن الشيباني،

والتعريف بالرقيات، والتعريف بكتاب فتح القدير

المطلب الأول: حياته الشخصية والعلمية:

اسمه ونسبه:أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الكوفي مولى لبنى شيبان[١]. قيل: نسبه الشيباني بالولاء نسبة الى شيبان بن ذهل بن ثعلبه تنسب الى بكر بن وائل[٢]. وقيل أسمه محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مروان[٣]. أصله دمشقي من أهل قرية تسمى حرستا[٤]، من أهل الجزيرة[٥]. والذي يترجح عندي أنه من مولى بني شيبان.

ولادته:كان أبوه في جند أهل الشام فقدم العراق فولد محمد بمدينة واسط[٦] سنة (١٣٢هـ)[٧].

نشأته وطلبه للعلم:نشأ الإمام بالكوفة، وطلب الحديث وسمع سماعا كثيرا من مسعر ومالك بن مغول وسفيان الثوري والأوزاعي وابن جريج وغيرهم، جالس أبا حنيفة وسمع منه، وأخذ عنه بعض كتب الفقه، ولزم القاضي أبا يوسف وتفقه به بعد وفاة أبي حنيفة، ونظر في الرأي فغلب عليه وعرف به ونفذ فيه، وقدم بغداد فنزلها واختلف إليه الناس وسمعوا منه الحديث والرأي، وكان إماما مجتهدا من الأذكياء الفصحاء قال الشافعي لو أشاء أن أقول نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن لقلت لفصاحته، وخرج إلى الرقة وهارون أمير المؤمنين بها[٨].

وظائفه العلمية:ولي قضاء القضاة للرشيد، ثم ولاه قضاء الرقة، ثم عزله فقدم بغداد، فلما خرج هارون الرشيد إلى الري الخرجة الأولى أمره فخرج معه، ثم ولاّه قضاء الرّي[٩].

مؤلفاته:صنف الامام محمد تصانيف ومؤلفات كثيرة منها: كتاب الأصل وهو (المبسوط) أملاه على أصحابه، سمّي به لأنه صنّفه أولاً ثم (الجامع الصغير) ثم (الجامع الكبير) ثم (الزيادات) و(السير الكبير) و(السير الصغير)، وهي المراد بالأصول وكتب ظاهر الروايات ويعبّر بغير الظّاهر عن (الأمالي) و(النوادر) وهي المسائل التي كتبها بجرجان والرقة فيقال لها الجرجانيّات والرَّقّيات والهارونيّات جمعها في ولاية هارون الرشيد[١٠].

وفاته:توفي الامام بالري سنه (١٨٩هـ) وهو ابن (٥٨هـ) سنة، لما دفن هارون الرشيد الامام محمد بن الحسن والكسائي يعني بالري أنشأ، يقول

أسفت على قاضي القضاة محمد فـأذريـت دمعي والـفؤاد عميد
وأقلقني مـوت الكسائـي بـعده وكادت بي الأرض الفضاء تميد
هما عالمـان أوديـا فتخرمـا فما لهـم فـي العالمين نـديـد[١١]

المطلب الثاني: التعريف بالرقيات.

تقسم مسائل الفقه عند الحنفية، رحمهم الله تعالى، إلى ثلاث طبقات رئيسية، وهي:[١٢]**الطبقة الأولى:** مسائل الأصول (ظاهر الرواية وتعرف أيضا بظاهرة الرواية، وهي المسائل التي رويت عن أئمة المذهب الحنفي الثلاثة، وهم: أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني، رحمهم الله تعالى. غالبا ما تكون هذه الروايات متوافقة مع أقوال هؤلاء الثلاثة أو بعضهم، وتعرف بالأقوال المتقدمة. وتعتبر هذه المسائل من الأصول لأنها وردت في كتب محمد بن الحسن الشيباني مثل: المبسوط، الزيادات، الجامع الصغير، الجامع الكبير، والسير. وقد سميت بظاهرة الرواية لأنها نُقلت عن محمد بن الحسن بروايات موثوقة ومعتبرة، إما متواترة أو مشهورة، مما يجعلها ثابتة ومعتمدة.

الطبقة الثانية: مسائل النوادر تتضمن هذه الطبقة المسائل المروية عن الأئمة الثلاثة نفسها، ولكنها لم ترد في الكتب الأساسية لمحمد بن الحسن الشيباني. بدلاً من ذلك، توجد في كتب أخرى له مثل: الكَيْسانيّات، الهارونيّات، الجرجانيّات، والرَّقّيّات. هذه المسائل لم تكتسب نفس درجة الشهرة أو الثبات التي حظيت بها المسائل المذكورة في كتب محمد الأساسية، ولهذا لم تُعتبر من ظاهر الرواية. وقد ترد أيضا في كتب أخرى غير كتب محمد، مثل كتاب المجرد للحسن بن زياد، أو كتب الأمالي المروية عن أبي يوسف، بالإضافة إلى روايات فردية في مسائل معينة عن بعض الفقهاء مثل ابن سماعة ومعلى بن منصور.

الطبقة الثالثة: الفتاوى (الواقعات)هذه الطبقة تشمل المسائل التي استنبطها الفقهاء والمجتهدون المتأخرون عندما واجهوا مسائل جديدة لم يجدوا لها روايات عن الأئمة الثلاثة أو تلاميذهم. هؤلاء الفقهاء قد يكونون من تلاميذ أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني، أو من تلاميذ تلاميذهم، وهكذا تتسلسل الأجيال. وتسمى هذه المسائل أيضا بالواقعات لأنها تتعلق بالفتاوى التي صدرت استجابة لوقائع معينة لم ترد فيها نصوص سابقة. هذا التصنيف يساعد في فهم التدرج الفقهي في المذهب الحنفي وكيفية التعامل مع المستجدات في الفقه من خلال العودة إلى أصول المذهب والاستفادة من اجتهادات العلماء اللاحقين.

المطلب الثالث: التعريف بكتاب فتح القدير.

مؤلِف كتاب فتح القدير:

هو كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود، السيواسي ثم الإسكندري المعروف بابن الهمام[١٣]، واسم الكتاب هو فتح القدير للعاجز الفقير[١٤].

نبذة عن المؤلِف:ابن الهمام هو فقيه حنفي بارز ومحدث ومفسر، وُلد في مدينة سيواس سنة (٧٩٠هـ)، وتوفي في القاهرة سنة (٨٦١هـ). يعتبر من العلماء الكبار في المذهب الحنفي وله العديد من المؤلفات الفقهية والشرعية، ومن أبرزها كتابه فتح القدير [١٥].

موضوع الكتاب:فتح القدير هو شرح موسع لكتاب الهداية للإمام المرغيناني، وهو أحد أهم الكتب في الفقه الحنفي. ويعتبر الهداية متنًا فقهيًا مختصرًا، بينما فتح القدير يعمد إلى شرح هذا المتن وتفصيله، مضيفًا الشروح والتعليقات التي تسهم في فهم الأحكام الفقهية بشكل أعمق.

نبذة عن الكتاب:يتألف فتح القدير من عدة مجلدات، تتناول مختلف أبواب الفقه الحنفي، بدءًا من الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج، وصولًا إلى الأحوال الشخصية مثل الزواج والطلاق والإرث، والجنايات والحدود، وهو من أجل شروح كتاب (الهداية) للإمام برهان الدين المرغيناني وهو من أهم كتب الفقه الحنفي، قال ابن تغري بردي: "وهو غاية في الحسن، بل لم يعمل على الهداية مثله" [١٦].اما سبب تسميت الكتاب هو ما ذكره ابن الهمام إذ قال: "ولما جاء بفضل الله ورحمته أكبر من قدري بما لا ينتسب بنسبة، علمت أنه من فتح جود القادر على كل شيء، فسميته ولله المنة فتح القدير للعاجز الفقير" [١٧].شرع الامام في كتابته سنة (٨٢٩هـ)، عند الشروع في إقرائه لبعض الإخوان، حيث جمع فيه أشتات ما تفرق من لب اللباب، ليكون عدة لطالبي الرواية، ومرجعا لصارفي العناية في طلب الهداية[١٨]. الا انه لم يكمله إذ توفي رحمه الله ولم يتمه، ووصل فيه

الى (كتاب الوكالة)، ثم أكمله الشيخ شمس الدين أحمد بن بدر الدين محمود المعروف بقاضي زاده المفتي المتوفى سنة (٩٨٨هـ)، إلى آخر الكتاب وسماه (نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار)[١٩].

المبحث الثاني تقديم النية على الفرض

تصور المسألة: رجل توضأ لصلاة الظهر في منزله وذهب الى المسجد وصلى الظهر بتلك النية.**رواية الرقيات:** وعبارة المصنف في التجنيس: إذا توضأ في منزله ليصلي الظهر ثم حضر المسجد وافتتح الصلاة بتلك النية، فإن لم يشتغل بعمل آخر يكفيه ذلك، هكذا قال محمد رحمه الله في الرقيات لأن النية المتقدمة تبعتها إلى وقت الشروع حكما[٢٠]**أقوال العلماء:** أختلف الفقهاء في تقديم النية على الفرض الى قولين:**القول الأول:** يجوز تقديم النية فمن نوى حين توضأ ولم يشتغل بعدها بعمل يقطع نيته جاز ان يصلي بتلك النية، وهو قول محمد بن الحسن في الرقيات ثم هي من مسائل ظاهر الرواية عند أبي حنيفة وأبي يوسف[٢١] والحنابلة[٢٢] والمالكية في أحد القولين[٢٣].

الأدلـــة: استدل أصحاب القول الأول بما يلي:

١. قول النبي ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه" [٢٤].

وجه الدلالة: قوله (الأعمال بالنيات) مطلقا عن شرط القران، وقوله: (لكل امرئ ما نوى) مطلقا أيضا، وعنده لو تقدمت النية لا يكون له ما نوى، وهذا خلاف النص؛ ولأن شرط القران لا يخلو عن الحرج فلا يشترط كما في باب الصوم[٢٥].

٢. النية التي ينويها الشخص قبل الشروع في الفعل. في العبادة، مثل الصوم أو الصلاة، يُطلب من المسلم أن ينوي أداء العبادة. هذه النية هي التي تحدد الهدف من العبادة وتربطها بالغرض الصحيح، سواء كانت لله تعالى أو لأي غرض آخر مشروع. وهذه النية تظل موجودة ومعترفًا بها من الناحية الشرعية (حكمًا) حتى لحظة بدء الفعل. بمعنى أن الشخص يعتبر أنه قد نوى العمل بنية صحيحة حتى يصل إلى وقت البدء في العبادة. ومثال الصوم. في الصيام، يُفترض أن ينوي الشخص الصيام قبل الفجر (أي قبل وقت الشروع في الصوم)، وتبقى هذه النية صحيحة ومعترفًا بها إلى أن يبدأ في الصوم مع دخول الفجر. وستظل معتبرة طالما لم يقم الشخص بتغيير نيته إلى شيء آخر. إذا غيّر الشخص نيته قبل الشروع في الفعل، فإن النية الجديدة هي التي ستكون معتبرة. على سبيل المثال، إذا نوى الشخص الصيام ثم قرر قبل الفجر عدم الصيام، فإن النية السابقة تُلغى ولا تبقى معتبرة.[٢٦]

٣. عند سؤال الشخص أي صلاة هذه؟ فإن أمكنه الاجابة على البديهة فهي نية صحيحة، وإن كان لا يقدر على ذلك إلا بتباطىء فهي ليست صحيحة، ولا تجزيه الصلاة فيها[٢٧].**القول الثاني:** وجوب مقارنة النية للتكبير، وهو قول الشافعية[٢٨] والمالكية في القول الآخر[٢٩].**الأدلـــة: استدل أصحاب القول الثاني بما يلي:**

١. قوله تعالى: سمحوَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ سجى[٣٠].

وجه الدلالة: فقوله: سمحمُخۡلِصِينَسجى حال لهم في وقت العبادة، فإن الحال وصف هيئة الفاعل وقت الفعل، والإخلاص هو النية[٣١].

٢. قول النبي ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه" [٣٢].**وجه الدلالة:** أن النية شرط فلم يجز أن تخلو العبادة عنها كسائر الشروط[٣٣].

٣. تكبيرة الاحرام هي أول فرض من فروض الصلاة فيجب أن تكون النية مقارنة لها[٣٤].

ويرد على ذلك:أن الحاجة إلى النية لتحقيق معنى الإخلاص، وذلك عند الشروع لا قبله، فكانت النية قبل التكبير هدرا، وهذا هو القياس في باب الصوم، إلا أنه سقط القران هناك لمكان الحرج؛ لأن وقت الشروع في الصوم وقت غفلة ونوم، ولا حرج في باب الصلاة فوجب اعتباره[٣٥].

الترجيح:بعد عرض المسألة وذكر اقوال الفقهاء ومناقشة ادلتهم يتبين لي بان القول الراجح هو قول الامام بن الحسن محمد رحمه الله.

المبحث الثالث ابتداء الطواف من الحجر

تصور المسألة: من أراد ان يطوف بالبيت سبع أشواط هل يبدأ من الحجر الأسود أم يجزيه مكان آخر .**رواية الرقيات الأولى:** وافتتاح الطواف من الحجر سنة، فلو افتتحه من غيره أجزأ، وكره عند عامة المشايخ، ونص محمد في الرقيات على أنه لا يجزيه فجعله شرطا[٣٦].**رواية الرقيات الثانية:** وأما الافتتاح من الحجر ففي ظاهر الرواية هو سنة يكره تركها. وذكر محمد في الرقيات: لا يعتد بذلك الشوط إلى أن يصل إلى الحجر فيعتبر ابتداء الطواف منه[٣٧].**أقوال العلماء:** أختلف الفقهاء في ابتداء الطواف من الحجر الى ثلاثة أقوال:**القول الأول:** أصحاب هذا القول قالوا الابتداء من الحجر الأسود شرط، وهو قول محمد بن الحسن في الرقيات، فإذا افتتحه من غيره لا يجزيه ذلك الشوط إلى أن يصل الى الحجر[٣٨].

الأدلــة: استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

- أن الأمر بالطواف مجمل في حق البداءة فالتحق فعل النبي عليه الصلاة والسلام بيانا له، فتفترض البداءة به[٣٩].

القول الثاني: ذهب أصحاب هذا القول الى ان افتتاح الطواف من الحجر سنة يكره تركها مع الإجزاء وبه قال عامة المشايخ من الحنفية في ظاهر الرواية[٤٠] ومالك قال سنة[٤١].**الأدلــة: استدل أصحاب هذا القول بما يلي:**

- قوله تعالى: سمحوَلۡيَطَّوَّفُواْ بِٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِسجى[٤٢].

وجه الدلالة: أن الأمر بالطواف مطلق عن شرط الابتداء بالحجر الأسود، لكن يكره أن يبتدأ بغيره؛ لأنه ترك السنة[٤٣].**القول الثالث:** ذهب أصحاب هذا القول إلى أن الطواف من الحجر الأسود واجب، فإن ابتداء من غيره لم يعتد به حتى يصير إلى الحجر الأسود فيكون أول طوافه، وبه قال المالكية[٤٤]، والشافعية[٤٥]، والحنابلة[٤٦]

الأدلــة: استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

١. أن النبي ﷺ لم يترك الطواف من الحجر الاسود قط، فعدم الترك يدل على الوجوب[٤٧].

٢. أن النبي ﷺ ابتدأ الطواف منه[٤٨]، وقال ﷺ : (لتأخذوا مناسككم)[٤٩].بيان المجل هو من الدلالات القطعية والتي لا تقبل التأويل ولا التخصيص لكنها تقبل النسخ وبعد وفاته ﷺ أصبحت محكمة عندها لا يجوز الاجتهاد بحضرتها (لا اجتهاد في معرض النص).

الترجيح:بعد عرض المسألة وذكر اقوال الفقهاء ومناقشة ادلتهم يتبين لي بان القول الراجح هو قول الامام محمد بن الحسن رحمه الله.

المبحث الرابع طاف المجنب للزيارة ثم جامع قبل الإعادة

تصور المسألة: رجل أراد طواف الزيارة وهو مجنب فطاف ثم جامع زوجته قبل أن يعيد الطواف هل عليه شيء.

رواية الرقيات: وروى ابن سماعة عن محمد في الرقيات فيمن طاف للزيارة جنبا ثم جامع قبل الإعادة[٥٠].

أقوال العلماء : اختلف الفقهاء في طواف المجنب للزيارة ثم جامع قبل الإعادة الى قولين:

القول الأول: ليس عليه شيء وهو قول الامام محمد بن الحسن في الرقيات[٥١].

الأدلــة: استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

- "أنه قد صح من مذهب أصحابنا أن الطهارة ليست بشرط لجواز الطواف، وإذا لم تكن شرطا فقد وقع التحلل بطوافه، والجماع بعد التحلل من الإحرام لا يوجب الكفارة"[٥٢].

القول الثاني: قال الامام أبو حنيفة وأبو يوسف إذا طاف جنبا ثم جامع ثم أعاد طاهرا يستحسن أن يوجب عليه دما[٥٣].

الأدلــة: استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

- أن بالإعادة طاهرا ينفسخ الطواف الأول عند بعض مشايخ العراق، ويصير طوافه المعتبر هو الثاني؛ لأن الجناية توجب نقصانا فاحشا فيتبين أن الجماع كان قبل الطواف فيوجب الكفارة، بخلاف ما إذا طاف على غير وضوء: يعني ثم جامع ثم أعاده متوضئا لا شيء عليه؛ لأن النقصان يسير فلم ينفسخ الأول فيقع جماعه بعد التحلل[٥٤].

القول الثالث: ذهب جمهور الفقهاء من المالكية[٥٥] والشافعية[٥٦] والحنابلة[٥٧] إلى وجوب الدم لان الطهارة شرط في صحة الطواف.

الأدلــة: استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

١.ما روته السيدة عائشة عن النبي ﷺ قوله: (افعلي كما يفعل الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري)[٥٨].

٢.ما روي عن النبي ﷺ: الطواف بالبيت بمنزلة الصلاة إلا أن الله قد أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق إلا بخير[٥٩].

الترجيح:بعد عرض المسألة وذكر اقوال الفقهاء ومناقشة ادلتهم يتبين لي بان القول الراجح هو قول الامام محمد بن الحسن رحمه الله.

المبحث الخامس موت أم الولد بيد الغاصب

تصور المسألة: إذا غصب أم الولد غاصب فهلكت في يده هل يضمن قيمتها أم لا.**رواية الرقيات:** ومنها لو غصب[٦٠] أم الولد غاصب فماتت في يده لا يضمنها عنده ويضمن عندهما. وذكر في الرقيات يضمنها عنده بالغصب كما يضمن به الصبي الحر[٦١].**أقوال العلماء :** اختلف الفقهاء في ضمان أم الولد إذا ماتت بيد الغاصب الى قولين:**القول الأول:** ذهب أصحاب هذا القول بضمان قيمتها، وهو قول محمد في الرقيات وبه قال أبو يوسف[٦٢] ومالك في رواية[٦٣] والشافعي[٦٤] وأحمد[٦٥].

الأدلــة: استدل أصحاب هذه القول بما يلي:

• أنها تضمن بالقيمة فضمنت بالغصب كالقن ولأنها مملوكة أشبهت المدبرة وفارقت الحرة فإنها ليست مملوكة ولا تضمن بالقيمة[٦٦].

القول الثاني: أما أصحاب هذا القول قالوا بان أم الولد إذا ماتت بيد الغاصب لا ضمان عليه وبه قال أبو حنيفة[٦٧]، ورواية عن مالك[٦٨].

الأدلـــة: استدل أصحاب هذه القول بما يلي:

• بان أم الولد ليست بمال متقوم، فلا يستطيع بيعها ولو مات عتقت مباشرة، فلا يضمن[٦٩].

الترجيح:بعد عرض المسألة وذكر اقوال الفقهاء ومناقشة ادلتهم يتبين لي بان القول الراجح هو قول الجمهور.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فقد تناول هذا البحث مرويات الإمام محمد بن الحسن الشيباني في الرقيات الواردة في كتاب "فتح القدير"، متطرقًا إلى تحليلها ودراستها من مختلف الجوانب الفقهية. لقد سعينا من خلال هذا العمل إلى تسليط الضوء على أهمية هذه المرويات، وبيان دور الإمام الشيباني في توثيق وتفسير الأحكام الشرعية المتعلقة بالرقيات.

أبرز النتائج:

١. إن مرويات الإمام الشيباني تلعب دورًا محوريًا في فهم الأحكام الشرعية المتعلقة بالرقيات، وتُظهر عمق معرفته وسعة اطلاعه في هذا المجال.

٢. اعتمد الإمام في مروياته على منهجية دقيقة في التوثيق والتحليل، مما يُضفي مصداقية وقوة على أحكامه الشرعية.

التوصيات:

١. أوصي الباحثين بالتعمق أكثر في دراسة مرويات الإمام الشيباني في مجالات أخرى، وذلك لتعزيز الفهم الشامل لأحكام الشريعة الإسلامية.

٢. ضرورة استمرار البحث العلمي في موروثات الفقهاء الأوائل، لاستنباط الحكمة والفوائد من اجتهاداتهم.نسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به المسلمين، وأن يجعله في ميزان حسناتنا يوم القيامة. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر

بعد القرآن الكريم

١. آثار البلاد وأخبار العباد، زكريا بن محمد بن محمود القزويني (ت ٦٨٢هـ)، دار صادر، بيروت

٢. أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك، أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي، (ت١٣٩٧هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط: ٢.

٣. الاشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم (ت٩٧٠هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٤. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الشافعي (ت١٣١٠هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٥. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط: ١٥، ٢٠٠٢م.

٦. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، أبو النجا شرف الدين موسى الحجاوي المقدسي، (ت٩٦٨هـ)، تصحيح وتعليق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت، لبنان.

٧. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي (ت ٨٨٥ هـ)، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، د عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة مصر، ط: ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٨. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، (ت٩٧٠هـ)، وفي آخره: "تكملة البحر الرائق" لمحمد بن حسين القادري، وبالحاشية: «منحة الخالق» لابن عابدين، ط: ٢.

٩. بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل، (ت٥٠٢هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط: ١، ٢٠٠٩م.

١٠.بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، (ت٥٨٧هـ)، ط: ١، ١٣٢٨هـ، وصَوّرتْها كاملةً: دار الكتب العلمية وغيرها.

١١.بغية المقتصد شرح «بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ)»، شرح: محمد بن حمود الوائلي، أصل الكتاب: دروس صوتية في المسجد النبوي، اعتنت به وعلقت عليه: كاملة، قدم له: عبد الله بن إبراهيم الزاحم، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٤٠هـ-٢٠١٩م.

١٢.البناية شرح الهداية، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ «بدر الدين العينى» الحنفى، (ت ٨٥٥ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: أيمن صالح شعبان، ط: ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٣.تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، (٤٦٣هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

١٤.التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس، عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجَلَّاب المالكي (ت ٣٧٨هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

١٥.تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٦.التهذيب في فقه الإمام الشافعي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت٥١٦هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٧.التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦هـ)، تحقيق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط: ١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

١٨.الجامع الصحيح «صحيح مسلم»، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد ذهني أفندي، إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي، أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري، محمد عزت بن عثمان الزعفرانبوليوي، أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، دار الطباعة العامرة، تركيا، ١٣٣٤هـ.

١٩.الجامع الكبير (سنن الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: ١، ١٩٩٦م.

٢٠.الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محيي الدين أبو محمد عبد القادر بن محمد بن محمد بن نصر الله ابن سالم بن أبى الوفاء القرشي الحنفي (ت٧٧٥هـ)، تحقيق: د عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط: ٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٢١.حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (ت١١٨٩هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر – بيروت، ط: بدون طبعة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٢٢.حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، محمد أمين، الشهير بابن عابدين (ت١٢٥٢هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: ٢، ١٣٨٦هـ -١٩٦٦م.

٢٣.الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٢٤.الدر الثمين في أسماء المصنفين، علي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله أبو طالب، تاج الدين ابن السَّاعي (ت ٦٧٤هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد شوقي، محمد سعيد حنشي، دار الغرب الاسلامي، تونس، ط: ١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٢٥.الدليل إلى المتون العلمية، عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٢٦.الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: ج ١، ٨، ١٣: محمد حجي، ج ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣، ٥، ٧، ٩، ١٢: محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: ١، ١٩٩٤م.
٢٧.روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق: قسم التحقيق والتصحيح في المكتب الإسلامي بدمشق، بإشراف زهير الشاويش (ت ١٤٣٤هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ط: ٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٢٨.سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» (ت١٠٦٧هـ)، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، مكتبة إرسيكا، إستانبول، تركيا، ٢٠١٠م.
٢٩.سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: حسين أسد وشعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي وبشار معروف ومحيي هلال السرحان وغيرهم، مؤسسة الرسالة، ط: ٣، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٣٠.شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني (ت ٨٣٧هـ)، أعتنى به: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
٣١.شرح التلقين، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (ت٥٣٦هـ)، تحقيق: سماحة الشيخ محمَّد المختار السّلامي، دار الغرب الإسلامي، ط: ١، ٢٠٠٨م.
٣٢.شرح الزُّرقاني على مختصر خليل، ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (ت ١٠٩٩هـ)، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
٣٣.الشرح الكبير، شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٨٢هـ)، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي - د عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، مصر، ط: ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٣٤.الشرح الكبير على متن المقنع، (مطبوع مع المغني)، شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢ هـ)، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار، تصوير: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٣٥.الشرح الكبير للشيخ أحمد الدردير على مختصر خليل، بأعلى الصفحة يليه مفصولا بفاصل حاشية الدسوقي، دار الفكر، ط: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٣٦.شرح الوقاية، صدر الشريعة، عُبيد الله بن مسعود المحبوبي الحنفي (ت٧٤٧هـ)، ومعه بأعلى الصفحات: «الوقاية» للمحبوبي جد الشارح، تحقيق: د صلاح محمد أبو الحاج، وسَمّى تحقيقه «منتهى النقاية على شرح الوقاية»، أصل التحقيق: أطروحة دكتوراه في الفقه وأصوله، جامعة بغداد، العراق بإشراف د محمد رمضان، ٢٠٠٢م، دار الوراق، عمان، الأردن، ط: ١، ٢٠٠٦م.
٣٧.شرح فتح القدير على الهداية، كمال الدين، محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (ت٨٦١ هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: ١، ١٣٨٩هـ-١٩٧٠م.
٣٨.صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، ط: ٥، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٣٩.الطبقات السنية في تراجم الحنفية، المولى تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي المصري الحنفي (ت١٠١٠هـ)، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو [ت ١٤١٤ هـ)، دار الرفاعي، الرياض، السعودية، ط: ١، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.
٤٠.الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت٢٣٠هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط: ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
٤١.العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، تحقيق: علي محمد عوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
٤٢.العناية شرح الهداية، أكمل الدين، محمد بن محمد بن محمود البابرتي (ت٧٨٦هـ)، مطبوع بهامش: فتح القدير للكمال ابن الهمام، شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: ١، ١٣٨٩هـ-١٩٧٠م.

٤٣.الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت١١٢٦هـ)، دار الفكر، ط: بدون طبعة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٤٤.كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى عبد الله القسطنطيني المعروف بكاتب جلبي وبحاجي خليفة (١٠٦٧هـ)، تحقيق وتعلق: إكمال الدين إحسان أوغلي، بشار عواد معروف، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، مركز دراسات المخطوطات الإسلامية، لندن، إنجلترا، ط: ١، ١٤٤٣هـ-٢٠٢١م.

٤٥.كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (ت٨٢٩هـ)، تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار الخير، دمشق، ط١، ١٩٩٤م.

٤٦.كفاية النبيه في شرح التنبيه، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (ت٧١٠هـ)، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط: ١، ٢٠٠٩م.

٤٧.لسان الحكام في معرفة الأحكام، أحمد بن محمد بن محمد، أبو الوليد، لسان الدين ابن الشِّحْنَة الثقفي الحلبي الحلبي (ت٨٨٢هـ)، البابي الحلبي، القاهرة، ط: ٢، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.

٤٨.لوامع الدرر في هتك أستار المختصر، شرح مختصر خليل، محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي (ت١٣٠٢هـ)، تصحيح وتحقيق: دار الرضوان، الناشر: دار الرضوان، نواكشوط- موريتانيا، ط: ١، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.

٤٩.المبدع شرح المقنع، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح المقدسي الصالحي الحنبلي، تحقيق: أ د خالد بن علي المشيقح، د عبد العزيز بن عدنان العيدان، د أنس بن عادل اليتامي، ركائز للنشر والتوزيع، الكويت، ط: ١، ١٤٤٢هـ-٢٠٢١م.

٥٠.المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت٤٨٣هـ)، باشر تصحيحه: جمع من أفاضل العلماء، مطبعة السعادة، مصر، وصوّرَتها: دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٥١.المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، باشر تصحيحه: لجنة من العلماء، (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي)، القاهرة، ١٣٤٤-١٣٤٧هـ.

٥٢.المحيط البرهاني في الفقه النعماني: فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، برهان الدين أبو المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٥٣.المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤١١هـ.

٥٤.معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط: ٢، ١٩٩٥م.

٥٥.مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٥٦.المغني، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت٥٤١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط:٣، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٥٧.المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠ هـ)، قدم له وترجم لمؤلفه: عبد القادر الأرناؤوط، تحقيق وتعليق: محمود الأرناؤوط، ياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، ط:١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م

٥٨.مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، عني بتحقيقه والتعليق عليه: محمد زاهد الكوثري، أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن بالهند، ط:٣، ١٤٠٨هـ.

٥٩.مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط: ٣، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٦٠.النجم الوهاج في شرح المنهاج، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي (ت ٨٠٨هـ)، دار المنهاج (جدة)، تحقيق: لجنة علمية، ط٤، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٦١.نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: أ.د عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، ط:١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٦٢.نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهارسه: أ.د عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، ط: ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٦٣.النهاية في شرح الهداية (شرح بداية المبتدي)، حسين بن علي السغناقي الحنفي (ت٧١٤هـ)، تحقيق: رسائل ماجستير، مركز الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، ١٤٣٥هـ-١٤٣٨هـ.

٦٤.هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني أصلا، البغدادي مَولدا ومَسكنا (ت١٣٩٩هـ)، طبع بعناية: وكالة المعارف بإسطنبول، ١٩٥١-١٩٥٥، ثم صَوّرتْه بالأوفست: (دار النشر الإسلامية ومكتبة الجعفري التبريزي بطهران)، (وعَنها) صَوّره كثيرٌ من الناشرين (كمكتبة المثنى ببغداد، ومؤسسة التاريخ العربي ودار إحياء التراث العربي ببيروت) مِرارًا.

هوامش البحث

(١) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٣٨/٩، تاريخ بغداد: ٥٦١/٢، الدر الثمين في أسماء المصنفين: ص: ١٥٩، سير أعلام النبلاء: ١٣٤/٩.

(٢) ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ٢٤٥/٤، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار: ٤٢٣/٣.

(٣) مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه: ص: ٧٩.

(٤) قرية كبيرة عامرة وسط بساتين دمشق على طريق حمص، بينها وبين دمشق أكثر من فرسخ. معجم البلدان: ٢٤١/٢.

(٥) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٣٨/٩، تاريخ بغداد: ٥٦١/٢.

(٦) وهي مدينة تقع بين الكوفة والبصرة تبعد عم كل واحدة منهما خمسين فرسخا، كثيرة الخيرات وافرة الغلات. تشقها دجلة، بناها الحجاج سنة (٨٤هـ)، وفرغ منها سنة (٨٦هـ)، وسكنها إلى سنة خمس وتسعين وتوفي في هذه السنة. ينظر: معجم البلدان: ٣٤٧/٥، آثار البلاد وأخبار العباد، ص: ٤٧٨.

(٧) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٣٨/٩، تهذيب الأسماء واللغات: ٨٠/١.

(٨) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٣٨/٩، الوافي بالوفيات: ٢٤٧/٢.

(٩) الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٣٨/٩، الدر الثمين في أسماء المصنفين: ص: ١٦٠، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه: ص: ٨٠.

(١٠) ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول: ١٢٣/٣.

(١١) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٣٨/٩ ط الخانجي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه: ص٩٤-٩٥.

(١٢) ينظر: كشف الظنون: ٢٦٨/٥-٢٦٩، الطبقات السنية في تراجم الحنفية: ٣٤/١-٣٥.

(١٣) ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول: ١٨٢/٣.

(١٤) ينظر: هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: ٢٠١/٢، كشف الظنون: ١٦٣/٥.

(١٥) ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول: ١٨٢/٣، الأعلام للزركلي: ٢٥٥/٦.

(١٦) الدليل إلى المتون العلمية: ص: ٣٥٥.

(١٧) فتح القدير للكمال بن الهمام: ١٢/١.

(١٨) ينظر: فتح القدير للكمال بن الهمام: ٨/١-٩.

(١٩) ينظر: كشف الظنون: ٢٠٣٤/٢.

(٢٠) فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٢٦٦/١.

(٢١) ينظر: المبسوط للسرخسي: ١٠/١، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١٢٩/١، المحيط البرهاني: ٢٩٠/١، البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٢٩٢/١.

(٢٢) ينظر: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: ١٠٦/١-١٠٧.

(٢٣) ينظر: المغني لابن قدامة: ١٥٩/١، الشرح الكبير، للدردير: ٢٣٦/١، بغية المقتصد شرح بداية المجتهد: ١٤٠١/٣.

(٢٤) أخرجه البخاري في صحيحه: باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ: ٣/١ رقم (١).

(٢٥) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١٢٩/١

(٢٦) ينظر: الأشباه والنظائر، لابن نجيم: ص٣٦.

(٢٧) ينظر: المحيط البرهاني: ٢٩٠/١.

(٢٨) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٢٧٧/٣ ط المنيرية، النجم الوهاج في شرح المنهاج: ٩٦/٢، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار: ص١٠٢، إعانة الطالبين: ١٥٤/١.

(٢٩) ينظر: التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب: ٣٣٠/١، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك: ١٩٣/١.

(٣٠) سورة البينة: من الآية: ٥.

(٣١) ينظر: التهذيب في الفقه الشافعي: ٧٢/٢، كفاية النبيه في شرح التنبيه: ٦١/٣.

(٣٢) سبق تخريجه.

(٣٣) ينظر: التهذيب في الفقه الشافعي: ٧٢/٢، كفاية النبيه في شرح التنبيه: ٦١/٣.

(٣٤) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٢٧٧/٣.

(٣٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١٢٩/١.

(٣٦) فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٤٩٥/٢.

(٣٧) فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٥٨/٣-٥٩.

(٣٨) ينظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٤٩٥/٢، ٥٨/٢-٥٩ حاشية ابن عابدين: ٤٦٨/٢.

(٣٩) العناية شرح الهداية، بهامش فتح القدير: ٤٥١/٢، البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٣٥٢/٢.

(٤٠) ينظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٥٨/٣، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١٣٠/٢، البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٣٥٣/٢، حاشية ابن عابدين: ٤٦٨/٢.

(٤١) ينظر: لوامع الدرر في هتك استار المختصر: ٤٤٤/٤.

(٤٢) سورة الحج: من الآية: ٢٩.

(٤٣) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١٣٠/٢، النهاية في شرح الهداية: ٦٢/٦.

(٤٤) ينظر: شرح الزرقاني على مختصر خليل: ٤٦٣/٢، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ٣٥٧/١، حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني: ٥٣١/١.

(٤٥) ينظر: العزيز شرح الوجيز = الشرح الكبير للرافعي: ٣٩١/٣، روضة الطالبين وعمدة المفتين:٧٩/٣، المجموع شرح المهذب: ٣٢/٨.

(٤٦) ينظر: المغني لابن قدامة: ٢٤٨/٥، حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني:٥٣٠/١- ٥٣١.

(٤٧) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٣٥٢/٢.

(٤٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (رمل رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر ثلاثا ومشى أربعا). أخرجه مسلم في صحيحه: باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة، وفي الطواف الأول من الحج: ٦٣/٤، رقم (١٢٦٢).

(٤٩) أخرجه مسلم في صحيحة، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا: ٧٩/٤ رقم (١٢٩٧).

(٥٠) فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٤٩/٣.

(٥١) ينظر: المبسوط للسرخسي: ١٢٠/٤، فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٤٩/٣.

(٥٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٢١٩/٢، ينظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٤٩/٣.

(٥٣) ينظر: المبسوط للسرخسي: ١٢٠/٤، فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٤٩/٣، البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٢١/٣.

(٥٤) فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٤٩/٣، ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٢١٩/٢.

(٥٥) ينظر: التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس: ٢٢٤/١، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل:٦٨/٣.

(٥٦) ينظر: الحاوي الكبير: ١٤٤/٤، نهاية المطلب في دراية المذهب: ٢٧٩/٤، المجموع شرح المهذب ٨/ ١٤ ط المنيرية،

(٥٧) ينظر: مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه: ٢٣٢٠/٥، الإنصاف: ٧١/٢، المبدع شرح المقنع: ٢٦٢/٤، الشرح الكبير: ١١٤/٩.

(٥٨) أخرجه البخاري في صحيحه: باب: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت: ٥٩٤/٢ رقم (١٥٦٧).

(٥٩) أخرجه الترمذي في سننه: باب ما جاء في الكلام في الطواف: ٢٨٢/٢ رقم (٩٦٠)، المستدرك على الصحيحين: ٢٩٣/٢ رقم (٣٠٥٦)، من حديث ابن عباس، واللفظ للحاكم، وصححه ووافقه الذهبي.

(٦٠) وهو الاستيلاء على مال الغير قهراً بغير حق. ينظر: المقنع: ص٢١٦.

(٦١) فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٤٨٧/٤.

(٦٢) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٩٩/٢٧، شرح الوقاية: ٥٢/٥، البناية شرح الهداية: ١٠٠/٦، فتح القدير للكمال بن الهمام: ٤٨٧/٤.

(٦٣) ينظر: شرح التلقين: ١٥٢/٣، الذخيرة للقرافي: ٢٧٧/٨، شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة: ١٥٤/٢.

(٦٤) ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب: ١٧٣/٧، بحر المذهب للروياني: ٤١٦/٦.

(٦٥) ينظر: المقنع: ص٢١٦، المغني لابن قدامة: ٤٣٠/٧، الشرح الكبير: ٣٧٤/٥.

(٦٦) الشرح الكبير: ٣٧٤/٥.

(٦٧) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٩٩/٢٧، شرح الوقاية: ٥٢/٥، فتح القدير للكمال بن الهمام:٤٨٧/٤، لسان الحكام: ص: ٣٦٣.

(٦٨) ينظر: شرح التلقين: ١٥٢/٣، الذخيرة للقرافي: ٢٧٧/٨، شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة: ١٥٤/٢.

(٦٩) ينظر: البناية شرح الهداية: ١٠٠/٦.